شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

مخطوطة

سل السيف في حال كيف

المؤلف

عبدالقادر بن محمد بن يحيى (الطبري)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

١٧١ ١٧٢

١٦٧

(٧)

كتاب سل السيف في حل كيف

الحمد لله

قرأ علي سيدنا ومولانا الإمام العلم بركة الله تعالى

في العالمين معين الإسلام والدين جنيد أعلى الله

تعالى مصاعد عز جميع هذا الجزء قرآءة شفت

الأسماع وشرفت الحاضرين قولا عرلسان الإجماع

وسمع بقرآءته الجماعة الساكة المثبتة أسماؤهم

في غير هذه النسخة وصح وثبت في ثاني جمادى

سنة تسع وثمانين بسبعمه وكتب خادمه

المباهي بحياته المتوسل بجنابه أحقر الخلق

الملتجي إلى حرم الله تعالى محمد بعقوب الغيرو إلى الله

يسر الله بانفاس مرقوا عودة عاجلة له إلى أم القرى

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

ان اصح ما تجرد عن الريف ٥ تنزيه الله عز وجل عن الاين والكيف والصلوة على
رسوله المعرب ٥ عن كل معنى مغرب ٥ وعلى اله المحكوم لهم بالابتدا
وصحبه رجوم العدي فمن اعتدي وبعد فهذا سل السيف ٥ في حل كيف وهو
اشهاره ٥ وسبب اظهاره ٥ هو انه لما ان من الله علينا لخدمة الجامع ٥ الصحيح
بشرح يعرب عن معانيه بلفظ فصيح ٥ مسمى بالفام الجاري في افهام البخاري
وذلك لما تفرد به بين الشروح من البلاغه واختص به دونها من اللطايف المصاله
وصل الي سمعنا الذي لا يسمع الفحش والخنا ٥ واتصل بعلمنا الذي لا ينكره الا الاعمى
٥ ولا تقول الاعشى ٥ ان بعض الاجلاف ٥ الذين هم عن الدقايق بمعزل ٥ وعن
مذاق الرقايق بمنزل ٥ هو عن اوج المعارف منزل اعترض علينا اعتراض من
ركب متن عميا فوقع بذلك في وهاة دهيا حيث ابدى ٥ عاره ٥ وما ستر عواره
٥ فانه ليس من فرسان هذا الميدان ٥ ولا هو ممن يدين ويدان ٥ اذ ليس له
في ذلك بدان وما اجدره بقول المتمثل ليس بعشك فادرجي ولا بخدك فاخرجي
وما احقه بقول الشاعر كم تبادي ولم تطول طرطوره ٥ كل ما قيل شعره من ميم
وما اقربه من مورد المثل تحلكت العقرب بالافعى واسب الفصال حتى القرعا
غير انه لا يضرنا ايراد كلامه قصد الافهامه واو الخامه فنقول مورد كلامه ٥
ما حلينا به اول التراجم ٥ الجدير بان تملا به في المحافل الاشداق والتراجم وعبا
رتنا ويكون البخاري اجري كتابه مجري الرسالة لاهل العلم للانتفاع به لم يفتتحه
بذلك اغبي الخطبه المشتملة على الحمد والشهادة والدلالة على المقصود المتقدم ذكرها
بل افتتحه بعد البسمله بقوله باب على روايه غير ابي ذر والاصيلي الحاذفين له
وتجوز فيه الاعراب مع التنوين وعدمه على انه خبر لمبتدا محذوف وعدم الاعراب
بان يكن على سبيل التعداد ٥ وعلى الثقف الثاني من القسم الاول يكون مضافا
الى كيف التي هي اسم استفهام مع ما جعلها مجموعا واما الثقف الاول منه
فمحل كيف رفع على الابتدائيه وسوغ الابتدا بها مع انها نكره كونها اسم استفهام
قال سيبويه يتعين ذلك عند اجتماع نكره هي اسم استفهام مع معرفه وحتم

جعل المعرفه هي الخبر وشذ ذ في كتابه بقوله نحو كم مال اونصب على الحاليه
او على المفعوليه المطلقه وهذا اذا جعلت كان تامه بمعنى وجد واما اذا حكم
بانها ناقصه وان اسمها ضمير ٥ المفهوم مع سكون داله اي ابتدا كما في بعض
الروايات وهو المسموع من افواه المشايخ كما هو افاده ابن حجر وضبط المفهوم
مع ضم الدال وتشديد الواوي ظهور الوحي الاعلام بالشرع او الموحى
وهو كلام الله المنزل على نبي وهذا عند اهل الشرع واما في اللغه فهو الاعلام
في خفا واصله ما يدل على المفهوم من كلام او كتابه او نحوهما وفعله الافصح اوحي
ويجاء وحي فمحل كيف نصب على الخبريه وان حكم بانها زايده فمحلها رفع اما على
الابتدائيه المتعينه عند سيبويه او على الخبريه كما يرشد اليه كلام ابن هاشم والصبان
والدماميني مع اختلافهما في المسوغ فان ابن هاشم جعله تعارض الادله
بين سيبويه والجمهور والدماميني جعله اعتبار الغلب المجوز للحكم على كل منهما
كما هو الاخر وذكر في شرحه على المفتاح ان كون النكره كثيرة في كلام الفصحا
انتهت عبارتنا قال المتعرض فيما بلغنا عنه لا يصح جعل كيف مبتدا لانها
ظرف لا يتصرف وشن في ذلك الغاره ٥ وهو مختف ٥ من الخوف بمغاره لعلمه بانه
لم يكن من السبق بالحبله ٥ وانى لو ظهر لاظهر سلبه فاستتر حشيه الغيضه عندما
تقام عليه الادلة الصحيحه ٥ بالعبارات الفصيحه فتعلق به مصايب الخوف
لان جنة الخوف تظل السيوف ٥ وكلامه هذا وان كان من البطلان بمكان
ولوضوحه لا يحتاج الى بيان ٥ لاهل الامكان لا باس برده وتزييفه ورد قايله
وتعنيفه فنقول قوله لا يصح الى اخره دعوى لا دليل عليها يقوم فمبنى غثابة
هذيان محموم وقوله لانها ظرف لا يتصرف مردود فقد نقل ابن هشام عن ابن مالك
انه قال ما معناه لم يقل احد ان كيف ظرف اذ ليست زمانا ولا مكانا ولانها لما كانت
تفسيرا بقولك على اي الحالين لكونها سوالا على الاحوال العامة سميت ظرفا لانها في
تاويل الجار والمجرور واسم الظرف يطلق عليهما مجازا انتهى ثم قال ابن هشام
وهو حق يويده الاجماع على انه يقال في البدل كيف انت صحيح ام سقيم ٥
بالرفع ولا يبدل المرفوع من المنصوب انتهى وان اقول معنى عدم التصرف
هنا هو الملازمة للنصب على الظرفيه والقول بذلك باطل لانها تقع

www.alukah.net

خبرا وحالا ومفعولا مطلقا كما نص عليه ابن هشام في المغني وتبع فاعلا قال الكوفيون
وابن مالك في قوله تعالى وبين لكم كيف فعلنا بهم وضربنا لكم انه التقدير
كيفية فعلنا بهم ان السعد التفتازاني قال في التلويح ما نصه وذكر بعضهم
انها سلب عنها معنى الاستفهام واستعملت اسما للحال كما حكاه قطرب عن بعض
العرب انظر الى كيف يصنع اي الى حال صنعه انتهى فكيف يكون بعد هذا نصا
مع وجود الخلاف في خروجها حتى عن معنى الاستفهام فظهر بذلك بطلان
ما قاله المعترض من كونها ظرفا غير متصرف فان قلت فما الدليل على
جواز كونها مبتدا قلت لنا ادلة كثيرة على ذلك منها ما هو بطريق الالزام
ومنها ما هو بطريق التحقيق اما الاول فهو ابطال كلام الخصم
بما تقدم من اثبات كونها اسما والاصل في الاسم مجرد عن العوامل جواز
كونها مبتدا الا المانع ومن ادعى وجود المانع فعليه البيان واما الثاني فهو
ان ابن هشام نقل عن الاخفش انها اسم غير ظرف وان تقديرها في
نحو كيف زيد هو بمعناه وهو كيف فان قلت هل لذلك من نظير اي انه
اذا كان لقولنا اصحيح مثلا حكم يكون لما هو بمعناه وهو كيف قلت نعم
فان السيد ركن الدين نقل عن سيبويه انها اسم صريح غير ظرف لوقوع
صحيح او سقيم في جوابه لان الجواب ينبغي ان يكون مطابقا للسوال
والجواب في قولك كيف زيد اما صحيح او سقيم وقوله صحيح او سقيم اسم صريح
غير ظرف فكذا ما هو السوال وهو كلمة كيف فتكون هذه الكلمة اسما صريحا
غير ظرف انتهى ثم انه ايضا نقل عن سيبويه الرد على من ادعى ظرفيتها قياسا
على ابن بجامع العمل في الحال فهو لهم كيف زيد ضاحكا وابن زيد قائما بان ابن
في المثال المذكور لما كانت تجاب بالظرف في قولهم في الدار مثلا كانت ظرف
بخلاف كيف فانها تجاب بما تقدم فان قلت قد نقل عن سيبويه القول بظرفيتها
قلت نعم وقع ذلك منه ايضا الا انه مردود فلا يتمسك به فان قلت يلزم
في كلاميه التنافي قلت لا يلزم لاحتمال انه رجع عن المرجوح الى الراجح لما ظهر
له دليله بدليل استدلاله للراجح دون المرجوح او لاحتمال كون اطلاق

الظرف عليها من قبيل المجاز حسب ما تقدم عن ابن مالك وقوله بقي الظرفية يريد
به الحقيقة ولا بناء في هذا وقد نص ابن الحاجب على ان اسما الاستفهام والشرط
حكمها في وجوه الاعراب حكمكم وبين ان في كم وجوها اربعة النصب اذا كانت
بعدها فعل غير مشتغل عنها بضميرها نحو كم ضربت يوما والجر اذا كان قبلها حرف
جر او مضاف والرفع على الابتدا اذا لم تكن ظرفا ولم يكن بعدها وقبلها ما ذكر
سابقا والرفع على الخبرية ان كانت ظرفا ونص ايضا على ان المبتدا اذا كان
مشتملا على ما له صدر الكلام كالاستفهام يجب تقديمه وتبعين وعلله بقوله
نحو من ابوك قال بعض الشارحين للخلاصة فان من مبتدا مشتمل على ما له صدر
الكلام وهو الاستفهام فان معناه اهذا ابوك وابوك خبره وهذا مذهب
سيبويه انتهى وقد سلف نظير هذا القول عن سيبويه في كلمة
تضمنت استفهاما واجتمعت مع معرفة وعللها بقوله نحو كم مالك على ما فيه من
المنافاته ولا شك في ان اسما الاستفهام متساوية الاقدام كما يشهد به كلام
عمومه وخصوص تعليله يتضمن ما يستحق الصدارة فان قلت فلم يمثل هو
او غيره فكيف قلت لا وجه لهذا السوال كانه من قبيل تعيين الطريق وهو غير
متعين كما هو واضح بين بل لو مثل بذلك لامكن ان يقال ان كم لا تصلح للابتدا به
لان سيبويه لم يمثل بها وهذا ليس من باب المخلصين وما ذكرناه من
الجواب على طريق الالزام واما الجواب على طريق التحقيق فهو ان كيف لما جرى الخلاف
في ظرفيتها لم تصلح لان تكون مثالا للكلام من المخالفين فلذلك مثل بما هو متفق
عليه في عدم الظرفية فتامله فانه من ابكار الافكار على ان من يقول بظرفية
كيف لا يمنع ارتفاعها لان ابن الحاجب وغيره نصوا على ان كل ما هو لازم للظرفية
يرتفع في الاستفهام محلا على صح انتصابه محلا على الظرفية اذا كان المبتدا او خبره
ومثل ذلك كان مبتدا اذ لا فارق قد عوي عدم التصرف من عدم حسن
التصرف وقد ذكر ابن هشام في باب السبك شروط ما يخبر عنه بالذي او فروعها
فعد من جملتها كون المخبر عنه مما يقبل الخبر قال فلا يخبر عن ايهم اي في
الاستفهام من قولك ايهم في الدار لانك تقول حق في الذي هو الدار ايهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

مطابقة بعض ما في الباب من الاحاديث للترجمة والمراد من الباب بجملته بيان كيفية
بدء الوحي لا من كل حديث منه فلو علم من مجموع ما في الباب كيفية بدء الوحي لصحة الترجمة
انتهى والحاصل ان المراد بيان كيفيه بدء الوحي في المقام وجب الخلوة بغار حرا وجي
الملك على الهيئة المخصوصه وغطه لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخر الاحوال
والكيفيات المذكورة في الحديث فيصير معنى الترجمه اما على القول بزيادة كان فاي عهد
كيفيه بدء الوحي وهي مسئلة سيبويه واما على القول بزيادتها فاي كيفية وجدت فان قلت بد
على هذا فكيف نكرة والنكره لا يبتدا بها الا بموغ قلت قد تقدم في صدر الرساله
جواب هذا السوال عن ابن هاشم والجرجاني على ان ابن الجرجاني صرح في شرحه
على الارشاد بان المحققين جوزوا انكاره المبتدا قياسا على الفاعل لكونهما ذاتين
تحكم عليهما وبنوا ذلك على حصول الفايدة وجعلوا منه كوكب انقض وقد
سلف عن والده في شرح المفتاح لخودنكر ولو سلم للسايل عدم رضاه بذلك
فعسكه بطلب المسوغ فقد صرح النحاه بان من المساغات الاعتماد على الاستفهام
فكيف بما هو نفسه اسم استفهام وتقدم من ابوك نظير ذلك ولكن هذا اخر
ما رقمناه من الرساله المسئوله ذيول الجلاله جعلها الله للمهتدين نورا
وهدى وللمعتدين حتفا وردى فانا لم نطرز طرازها الا بسلوك الانصاف
ولم تطرف اطرافها الا بطرف الانحاف امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم لا ان
يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم هذا مع ان الرجوع الى الحق
احق والواجب ان يعطى كل شخص ما استحق وترك العناد لاهل الحق
غنيمه والتسليم لمن هو احق نعمة عظيمه فقد قيل تعبير قليل شكر
اذا لم تستطع شيا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع
وهذا ما تيسر ... والله سبحانه اعلم
الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة على سيدنا محمد وآله

فتزيل الاستفهام عن صدريته وكذا القول في جميع اسما الاستفهام والشرط
وكم الخبريه وما التعجبية وضمير الشان لا يخبر عن شي منها لما ذكرنا اي من ازالة
ماله صدر الكلام عن صدريته كما قاله شارح كلامه انتهى وهو صريح في المطلوب
لان كيف من جملة اسما الاستفهام وقد صرح بان اسما الاستفهام صالحة
لان يخبر عنها ولا مانع عدم القبول للتاخير وهو دليل على الاقرار بالقبول كذلك
اذ هو فرع لصحة الاخبار عنها والا لخرجت من اول وهلة كما هو جلي واضح هذا
وقد اشار الى ما ذكرناه شيخ الاسلام ابن حجر رحمه الله تعالى فانه قال في قول
البخاري وقول هو بالرفع على حذف الباب عطفا على الجمله لانها في محل رفع وكذا
على تنوين باب انتهى ومعلوم ان الجملة المعطوف عليها هي قول البخاري كيف
كان بدء الوحي باعتبار ان من مبتدا وخبر وهي في محل رفع على انها خبر المبتدا
محذوف ليلايرد على شيخ الاسلام باعتبار التقدير الاول انها فكيف يعطف مفرد
عليها بالرفع اذ لا محل لها من الاعراب ويويد ذلك ما صرح به النووي على
رواية رفع القول من انه عطف على كيف فانه صريح في رفع محلها فان قلت
لم لا يكون الجملة المذكوره في كلام ابن حجر مراد بها الجملة الفعليه وهي كان
بدء الوحي قلت لا يجوز ذلك لانه يلزم منه ان يصير التقدير كيف قول
الله وقد منع شيخ الاسلام في رواية الجرجيني قال وبالجر عطفا على كيف واثبات
باب بغير تنوين والتقدير وباب معنى قول الله كذا ولا يصح تقدير كيف قول
الله لان كلام الله لا يكيف قاله عياض انتهى فلذلك لم يقع في رواية الرفع
على العطف على بدء الذي اشار اليه الكرماني لما يلزم من المحذور المذكور
وان ناقشناه في ذلك بما هو مبسوط في شرحنا وقد صرح الكرماني في رواية
الجر بانه عطف على محل الجمله التي هي كان بدء الوحي اي باعتبار اثبات
الباب غير مدون لانها في محل جر باضافته اليها وهو ناطق بان المراد بالجملة
ما ذكرناه واحتمال خلافه تعسف اي تعسف وتكلف اي تكلف ومما يويد
ما ذكرناه ان المحدث عنه كيفية بدو الوحي لا وجوده وحصوله ويشير الى
ذلك قول الكرماني في مقام ذكر الاجوبه عن الاعتراض على البخاري بعدم

هو الى من الحق والرافضة من اعظم الطوائف كذبا على الله وعلى رسوله وعلى الصحابة وعلى ذوي
القربى وعلى المسلمين بالغلو في المدح لمن يحبونه كذبا وافتراء وبالقدح في الذم لمن
يبغضونه كذبا وافتراء وهم من اعظم الطوائف تكذيبا بالصدق فيكذبون بالصدق
الثابت المعلوم من المنقول الصحيح والمعقول الصريح ويصدقون بالكذب الذي يعلم بطلانه
من يميز بين الصحابة الذين اعتقدت عليهم الرافضة وظلمتهم كذبا [illegible] وبالصدق
وصدقوا به وهم من اعظم اهل الارض [illegible] على [illegible] وما فيها [illegible] قال الرافضي
او اهل الناس فيه [illegible] قال الرافضي [illegible] الثالث [illegible] والمعاد
هو الذي ابدا [illegible] والمؤمنين والذين [illegible] من [illegible] اي [illegible]
ملعون [illegible] الا الله وحده لا شريك له محمد عبده ورسوله [illegible] علي بن ابي طالب
[illegible] هو الذي ايده بنصره وبالمؤمنين يعني علي بن ابي طالب وهذا من اعظم الفضائل
التي لم يحصل لغيره [illegible] والجواب
المطالبة بصحة النقل [illegible] في فضائل الخلفاء [illegible] من الفضائل
في اول [illegible] كانوا يحتجون بما رواه [illegible] في فضائل ابي بكر وعمر وعثمان [illegible]
[illegible] وان كانوا لا يحتجون بما رواه ولا يعتمدون على نقله [illegible]
فيما رواه [illegible] اهل العلم [illegible] الطرق التي بها يعلم صدق [illegible]
من [illegible] واهل [illegible] من [illegible] الى [illegible]
[illegible] على [illegible] في فضائل علي او فضائل
غيره [illegible] انه صدق [illegible] وما كان [illegible] نحن نجيء بالصدق ونصدقه
[illegible] صادقا [illegible] السنة رضي الله عنهم [illegible]
[illegible] يعلم [illegible] الا بسبيل لنا
الى دفعه [illegible] يعلم [illegible] يعرف هذا ومن لم يكن [illegible]
[illegible] بما يعلمون انه مغشوش انه مغشوش وان كان
من لا [illegible] لا يميز بين هذا المغشوش والصحيح وقوله تعالى هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين
والذين [illegible] وهذا [illegible] ان المؤمنين [illegible] وعلي [illegible]
لم يكن [illegible] والمؤمنين [illegible] لا يحتمل انه [illegible]
[illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] بمجرد
[illegible] على [illegible] وكان [illegible] الاسلام
[illegible] الايمان [illegible] لم يحصل [illegible]

[illegible] من الناس ولم يكن ايمان الناس [illegible] على يد علي ولم يكن علي منتصبا
[illegible] الى الايمان فان ابا بكر منتصبا لذلك ولم ينقل انه اسلم
على يد علي احد من السابقين الاولين المهاجرين والانصار بل لا يعرف انه اسلم على يده
احد من الصحابة [illegible] اسلم على يد ابي بكر [illegible] الصحابة ولا كان علي يدعو المشركين ويناظرهم
مع النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] ويناظرهم ولا كان المشركون
يخافونه [illegible] والمعارضة [illegible] انه لما كان يوم
احد [illegible] المسلمون [illegible] ابي سفيان [illegible] النبي محمد [illegible]
النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال افي القوم ابن ابي قحافة [illegible] النبي صلى الله عليه
وسلم لا تجيبوه فقال افي القوم ابن الخطاب [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] فلم يملك عمر نفسه ان قال [illegible]
ان الذي [illegible] وهذا معلوم حيث
المشركين اذ ذاك [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر [illegible]
[illegible] عثمان [illegible] او [illegible] ابي بكر وعمر
[illegible] والمانع [illegible]
[illegible] وعلي رضي الله عنه [illegible] الاسلام [illegible]
[illegible] من الصحابة [illegible] اعظم [illegible]
[illegible] الكذب [illegible]
[illegible] الكذب [illegible]
[illegible] المغازي [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] المغازي [illegible]
[illegible] المغازي [illegible]
[illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الألوكة
www.alukah.net

من لا يعتقل ما تعول عليه ١٢ أما الطعن فإن شبه من يعتبر العوام فإن المقتضى لهذا الباب
الملك الحدوث على العوام الطعن فيه وهنا المنتسبين إلى السنة تعاسير الأمة من جهتين
فيه يدين ١٢ أحدهما الصابون بمحمد والصاد من أبي بكر والثاني عمر والمتقدمين
والمتقدمين بالإسناد على ولعنهم محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار عمر
رحماء بينهم عثمان تراهم ركعا سجدا على ولعنهم والسابقون الأولون من المهاجرين
عثمان ١٢ الملك الأمين على ولعنهم والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا
وعملوا الصالحات عمر وتواصوا بالحق عثمان وتواصوا بالصبر على وهذه التفاسير هي من
جنس التفاسير الباطلة التي لا تفيد كما يذكر في الإمامية مثل تفسيرهم الكنوز
الملعونة في القرآن بهما ١٢ والمراد بالطاغية التي لا تصدقه من يدعي ذلك
ويلزم له أدنى علم وعقل يعلم بطلان هذا التفسير وأن ابن عباس لم يقل هذا ونحو
يبين لك هذا أن ١٢ في سورة الرحمن وهي مكية ما جاء المسك والخمر إنما ولدا
بالمدينة وقد ذكر فيه أنه من جملة الحور في الجنان وهو الذي
مدح في الحديث ١٢ أحمد بن حنبل وأشباهه إلى آخره وجعل بعضها من خمر وخمر الجنة
فاخبر أن أحد نهريها عسل وهذا لا يجتمع مع الآخر ١٢ وجعل بعضها من خمر وخمر الجنة
ونحو ذلك بما لا حاجة إليه ١٢ أما طاعة علي وفاطمة لكان ذلك
مما لا حاجة بها ١٢ أما الإمامة لكن لا يتعين فيه ولا في فاطمة لكان المدح الذي
مدح به ١٢ لا يتعين فيه ولا في فاطمة لكان المدح الذي هو النبي صلى الله عليه
وسلم بزعمهم ١٢ المانع لأحد منهما أن يدعي على الآخر ولو النبي صلى الله عليه وسلم لبعض
أهله ما على الآخر ١٢ وأيضا المفسرين متفقون على خلاف ما ذكره ابن جرير الطبري
وغيره فإن الأعشى مدح به الحور بعين وذكر فارس وذكر الدرع فيها ١٢ وهو الحق الذي
تحدح فيها اللؤلؤ فإن الدرع من الحلي المباح وإن جعلها آنية إذا أخرج من أفواهها
فيه أيضا فيها اللؤلؤ واللؤلؤ والمرجان فيها ولا ريب أن أحدهما أنفع من الآخر فما
اللؤلؤ واللؤلؤ العظام قال الأكثرون منهم ابن عباس وعائشة والفراء والفراء وغيرهم
ابن عباس إذا مطرت شتاء لم يسمع لها صوت لأن صوت الرعد إنما يسمع من مطر فعلى هذا
فصل قال الرافضي البرهان الثامن والعشرون قوله تعالى ومن دونهما جنتان
مدهامتان على ما رواه الثعلبي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جنتان من ذهب
للمقربين وجنتان من فضة لأصحاب اليمين وهذا يدل على أن الجنتين الأوليين
أفضل من الأخريين لأن المقربين أفضل من أصحاب اليمين ١٢ وهذا يدل على أن
الجنتين الأوليين أفضل من الأخريين لأن المقربين أفضل من أصحاب اليمين
وهذا يدل على أن الجنتين الأوليين أفضل من الأخريين لأن المقربين أفضل من أصحاب اليمين

محدثي العوام وما ذكر على الأخير لدى معلوم فإنه لا يعرف أن لفظ عامة أما على
العوام فقط بل عامة أهل الأرض إلا أما نادر يقوله فإن لا تتصوره فعند ذكره إذا ذكر
الله ورسوله وما أشبه ذلك فإن يقول الصاحبة لا يحزن أن لفظه معنى ولا يعرف أنه
إشارة رسول الله صلى الله عليه وسلم قط بل قال في خطبته أيها الناس أعرفوا لي بكر فقه
فإنه لم يسبق قط وعلى لما خطب بعد أي حمل خطب النبي صلى الله عليه وسلم الخطبة العدونة
وقال إن بني المغيرة استأذنوني بأن ينكحوا ابنتهم علي فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن
لهم إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي فإنها بضعة مني ما رابها رابني ما آذاها آذاني
عدي لفظ بضعة بحمل واحد والنبي على جميعهم لم يرد بعد سمعه صلى الله عليه وسلم فاطمة
فوقاني ما فصل مثل ١٢ في قوله تعالى فصل لربك وانحر فقط فصل قال الرافضي البرهان
التاسع والعشرون قوله تعالى إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا
سلاما من صحيح البخاري عن كعب بن عجرة قال السائل يا رسول الله علمنا كيف نصلي عليك فقال
قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد
وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد وفي رواية
قولوا اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد
وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم وفي رواية قولوا اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد
كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد وفي رواية
السلام علينا قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد
كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم
الصلاة عليكم أهل البيت فإن الله قد علمنا أن نسلم عليكم قالوا فكيف نصلي عليكم قال
قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد
وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد
والحديث في صحيح مسلم على ما رواه لكن أما الأولى فقد رواها البخاري ومسلم
وأما الثانية فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثالثة فقد رواها مسلم وأما الرابعة
فقد رواها البخاري ومسلم وأما الخامسة فقد رواها مسلم وأما السادسة فقد رواها
البخاري ومسلم وأما السابعة فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثامنة فقد رواها
البخاري ومسلم وأما التاسعة فقد رواها مسلم وأما العاشرة فقد رواها البخاري
ومسلم وأما الحادية عشرة فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثانية عشرة فقد رواها
البخاري ومسلم وأما الثالثة عشرة فقد رواها البخاري ومسلم وأما الرابعة عشرة
فقد رواها البخاري ومسلم وأما الخامسة عشرة فقد رواها البخاري ومسلم
وأما السادسة عشرة فقد رواها البخاري ومسلم وأما السابعة عشرة فقد رواها
البخاري ومسلم وأما الثامنة عشرة فقد رواها البخاري ومسلم وأما التاسعة عشرة
فقد رواها البخاري ومسلم وأما العشرون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الحادية
والعشرون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثانية والعشرون فقد رواها البخاري
ومسلم وأما الثالثة والعشرون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الرابعة والعشرون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما الخامسة والعشرون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما السادسة والعشرون فقد رواها البخاري ومسلم وأما السابعة والعشرون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثامنة والعشرون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما التاسعة والعشرون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثلاثون فقد رواها
البخاري ومسلم وأما الحادية والثلاثون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثانية
والثلاثون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثالثة والثلاثون فقد رواها البخاري
ومسلم وأما الرابعة والثلاثون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الخامسة والثلاثون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما السادسة والثلاثون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما السابعة والثلاثون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثامنة والثلاثون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما التاسعة والثلاثون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما الأربعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الحادية والأربعون فقد رواها
البخاري ومسلم وأما الثانية والأربعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثالثة
والأربعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الرابعة والأربعون فقد رواها البخاري
ومسلم وأما الخامسة والأربعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما السادسة والأربعون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما السابعة والأربعون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما الثامنة والأربعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما التاسعة والأربعون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما الخمسون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الحادية
والخمسون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثانية والخمسون فقد رواها البخاري
ومسلم وأما الثالثة والخمسون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الرابعة والخمسون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما الخامسة والخمسون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما السادسة والخمسون فقد رواها البخاري ومسلم وأما السابعة والخمسون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثامنة والخمسون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما التاسعة والخمسون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الستون فقد رواها
البخاري ومسلم وأما الحادية والستون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثانية
والستون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثالثة والستون فقد رواها البخاري
ومسلم وأما الرابعة والستون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الخامسة والستون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما السادسة والستون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما السابعة والستون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثامنة والستون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما التاسعة والستون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما السبعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الحادية والسبعون فقد رواها
البخاري ومسلم وأما الثانية والسبعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثالثة
والسبعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الرابعة والسبعون فقد رواها البخاري
ومسلم وأما الخامسة والسبعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما السادسة والسبعون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما السابعة والسبعون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما الثامنة والسبعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما التاسعة والسبعون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثمانون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الحادية
والثمانون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثانية والثمانون فقد رواها البخاري
ومسلم وأما الثالثة والثمانون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الرابعة والثمانون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما الخامسة والثمانون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما السادسة والثمانون فقد رواها البخاري ومسلم وأما السابعة والثمانون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثامنة والثمانون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما التاسعة والثمانون فقد رواها البخاري ومسلم وأما التسعون فقد رواها
البخاري ومسلم وأما الحادية والتسعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثانية
والتسعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثالثة والتسعون فقد رواها البخاري
ومسلم وأما الرابعة والتسعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الخامسة والتسعون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما السادسة والتسعون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما السابعة والتسعون فقد رواها البخاري ومسلم وأما الثامنة والتسعون
فقد رواها البخاري ومسلم وأما التاسعة والتسعون فقد رواها البخاري ومسلم
وأما المائة فقد رواها البخاري ومسلم

الألوكة
www.alukah.net